

دور التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة في مواجهة الجريمة الالكترونية

The role of international cooperation in the field of training justice men in the face of electronic crime

ادريس خوجة نصيرة، أستاذ محاضر أ .

جامعة جيلالي ليايس سيدي بلعباس (الجزائر) ،

n.idris.khodja@gmail.com

تاريخ النشر: 2022/06/01

تاريخ القبول: 2022/04/24

تاريخ الاستلام: 2022/04/03

ملخص:

أدى ظهور الجرائم الالكترونية - كنمط جديد من أنماط الجريمة وما تتميز به هذه الجرائم من خاصية عابرة للحدود الإقليمية للدول- إلى توجه المجتمع الدولي للتعاون من أجل صد دماغ لتلك الجرائم ا لذلك سعت دول العالم المتقدمة منها والنامية إلى اتخاذ إجراءات مشتركة للتصدي لتلك الجرائم، وذلك من خال إبرام اتفاقيات ومواثيق دولية لمواجهة تلك الجرائم والعمل على محاربتها نظرا لارتباط تلك الجريمة بالتطور التكنولوجي مما يستوجب معه أن يكون القائمون على مكافحة تلك الجرائم على درجة عالية من المهارة في استخدام الحاسبات الآلية - الأداة المادية في ارتكاب الجريمة الالكترونية - فقد اتجهت دول العالم إلى عقد دورات تدريبية متخصصة ومستمرة لأفراد العدالة، من أجل التعرف المستمر على الفنيات الدقيقة التي تساعد على كشف الجريمة ومرتكبها وذلك لمواكبة الركب التكنولوجي في العالم والقدرة على اكتشاف التطور في الجريمة الالكترونية.

كلمات مفتاحية:

جريمة، دولي، عدالة، الكترونية.

Abstract:

The emergence of electronic offenses By concluding international conventions and charters to confront these crimes and work to combat

them, given the linkage of this crime to technological development, which requires that those in charge of combating those crimes And work on their fight due to the linkage of that crime to develop technological development, which is required to combat those crimes against these crimes in the use of automated computers.

For continuous acquaintance with the precise techniques that help in detecting the crime and its perpetrator in order to keep pace with the technological progress in the world and the ability to discover the development of cybercrime.

Keywords

Crime, international, justice, cyber.

JEL Classification Codes: ..., ..., ...

المؤلف المرسل: ادريس خوجة نضيرة، n.idris.khodja@gmail.com

1. مقدمة:

انعقد في سنة ألفين بمدينة أمستردام المؤتمر الثاني للرابطة الدولية للقانون الجنائي تنبأ فيه المؤتمرون بحدوث نقلة نوعية في أساليب ارتكاب الجريمة خلال عقد من الزمان، بسبب دخول تقنية الحاسب الآلي والانترنت في حياة الناس ومعاملاتهم اليومية، مما قد يجعل موظفي نظام العدالة الجزائية عاجزين عن التعامل معها بمهاراتهم الشرطية والقانونية التقليدية، هذا ما دفع بالمؤتمرين آنذاك إلى التأكيد على ضرورة إعداد رجال العدالة الجزائية بالمهارات المعلوماتية التي تمكنهم من التعامل مع الجريمة الرقمية باحترافية عالية.

كما أكد عدد من الباحثين والمهتمين بمجال علم الإجرام والعدالة الجنائية في ندوة استكهولم لعلم الإجرام التي نظمتها جامعة استكهولم بالتعاون مع جامعة بنسلفانيا الأمريكية، أن المعاملات الرقمية التي تطورت بسرعة في المجتمعات المعاصر أفرزت أنماطاً معقدة من جرائم المعلوماتية القائمة على التقنيات العالية مسرحها الفضاء المفتوح، مما يتطلب معاملة رقمية من حيث منعها واكتشافها والتحقيق فيها.

إن تزايد مخاطر الجريمة الإلكترونية على المستوى الدولي والإقليمي والمحلي بسبب قصور في مواجهتها يرجع بدرجة الأولى إلى تلك المعوقات التي يواجهها رجال العدالة المنوط بهم التعامل مع الجريمة الإلكترونية، بدءاً من تلقي البلاغ حتى الضبط ومثول المتهم أمام العدالة لمحاكمته محاكمة عادلة، لذا أصبح من الضروري إدراك رجال العدالة القائمين على مكافحة الجريمة الإلكترونية للمفاهيم والأساليب القانونية والتقنية الحديثة، وكذا متابعة التغيرات التي طرأت على الجريمة عقب الدخول في عصر المعلوماتية، وهذا لن يتأتى إلا بتكثيف الجهود الدولية في مجال تدريب رجال العدالة على أحدث الوسائل القانونية والتقنية المتطورة.

مما سبق يُطرح التساؤل حول مدى مساهمة التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة في مواجهة الجريمة الإلكترونية؟ وما هي الآليات المعتمدة في مجال التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة؟

للإجابات على الإشكالية المطروحة ارتأينا إتباع المنهج الوصفي من أجل دراسة مظاهر التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة الجزائية في مكافحة الجريمة الإلكترونية، وتفحص مختلف الاتفاقيات الدولية والعربية في هذا المجال للوقوف على مدى تجسيد روح التعاون وتبادل الخبرات الفنية الحديثة. تم تقسيم هذه الورقة البحثية إلى مبحثين كالآتي:

المبحث الأول: التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة وأهميته في مواجهة جرائم المعلوماتية

المطلب الأول: المقصود بتدريب رجال العدالة

المطلب الثاني: مبررات التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة وأهميته في مواجهة الجريمة الإلكترونية

المطلب الثالث: معوقات التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة

المبحث الثاني: مظاهر التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة في مواجهة الجريمة الإلكترونية

المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية والعربية الداعية للتعاون في مجال تدريب رجال العدالة

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة في مجال التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة

المبحث الأول: التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة وأهميته في مواجهة جرائم المعلوماتية:

لقد أثبت الواقع العملي ظهور أنماط جديدة من الجرائم المعلوماتية، والتي أصبحت تشكل عبئاً ثقيلاً على عاتق رجال العدالة الجنائية سواء رجال الضبط القضائي أو رجال التحقيق أو المحاكم على مختلف درجاتها، سيما وأن متطلبات العدالة تقتضي أن تتحمل الأجهزة الأمنية الحكومية كامل المسؤولية تجاه اكتشاف كافة الجرائم المعلوماتية وضبط الجناة فيها وتحقيق العدالة في حقهم، خاصة إذا علمنا أن هذه الجرائم باتت تشكل خطراً ليس على سرية النظم الحاسوبية أو سلامتها فحسب، بل تعدت إلى أمن البنى الأساسية الحرجة.

لأجل ذلك كان لا بد أن تكون هذه الأجهزة على مختلف أنواعها على درجة كبيرة من الكفاءة والمعرفة والقدرة على كشف غموض تلك الجرائم والتعرف على مرتكبيها بسرعة ودقة متناهيتين، وهذا لن يتحقق إلا بالتدريب⁽¹⁾، لهذا بادرت المجتمع الدولي إلى الاهتمام بضرورة التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة الجزائية على أحدث الوسائل التقنية والقانونية الكفيلة بمكافحة الجريمة المعلوماتية.

المطلب الأول: المقصود بتدريب رجال العدالة:

قبل الحديث عن مفهوم تدريب رجال العدالة وجب تقديم تعريف لمفهوم التدريب بصفة عامة، حيث عرفه الدكتور صالح محمد النويجيم بأنه "نشاط مستمر ومخطط يهدف إلى سد الفجوة بين الأداء الحالي والأداء المتوقع لشاغل الوظيفة، فهو يقوم على أساس تحديد المهارات والقدرات الواجب توافرها في شاغل الوظيفة، ومن ثم إحداث التغييرات في سلوك وقدرات الفرد والجماعة المستولة عن أداء هذه الوظيفة"⁽²⁾.

من خلال التعريف السابق، تبدو أهمية التدريب وضرورته في أنه من ناحية يُعد الوسيلة الفعلية والتطبيقية الناجحة والمؤثرة التي تكفل الاستفادة من مهارات وتجارب الآخرين من خلال أشخاص أكفاء مؤهلين وقادرين على نقل هذه التجارب وتلك المهارات بوسائل سهلة مُيسرة، كما أنه يُعد من ناحية أخرى الوسيلة الملائمة والفعالة لوضع المعارف العلمية موضع التطبيق الفعلي والتعرف على الأخطاء والسلبيات ووضع الحلول الكفيلة لتجنبها في المستقبل⁽³⁾.

لهذا أصبح يُنظر إلى التدريب على أنه وسيلة للاستثمار الذي تلجأ إليه المنظمات الإدارية لتحقيق أهدافها باعتباره عنصراً حيوياً لا بد منه لبناء الخبرات والمهارات المتجددة⁽⁴⁾.

أما بخصوص مفهوم تدريب رجال العدالة فيُقصد به تلك العملية التي يُخطط لها وتُصمم لها البرامج، ويُبدل الجهد والمال لتغيير سلوك العاملين في أجهزة العدالة، سواء أكانوا من القضاء أو من رجال التحقيق أو الإدعاء العام، أو من رجال الضبط الجنائي، أو من رجال السلطة العامة القائمين على تنفيذ القانون من الموظفين المعاونين لهذه الأجهزة كالخبراء وغيرهم، أو من المهنيين الذين يُشاركون في تحقيق العدالة كالمحامين، حيث تهدف هذه العملية إلى تغيير سلوكهم ورفع مستوى مهارتهم القانونية والفنية بما يكفل حسن إنجاز العمل القانوني والقضائي والتنفيذي، مما ينعكس إيجاباً على الارتقاء بكيفية أداء العدالة وتقديمها للمتقاضين بشكل يكفل إقامة التوازن بين المصلحة العامة من جهة والمصلحة الخاصة للأفراد من ناحية أخرى، مما يجعل الناس يطمئنون إلى جدية وفعالية سير العدالة، فيبعث ذلك على الثقة وتحقيق الأمن للجميع⁽⁵⁾.

إن التدريب المقصود هنا ليس التدريب التقليدي فحسب، فلا يكفي أن تتوفر لدى رجال العدالة الجزائرية الخلفية القانونية أو أركان العمل الشرطي، وإنما لا بد من إكسابهم خبرة فنية في مجال الجريمة المعلوماتية، وهذه الخبرة الفنية لا تتأتى دون تدريب تخصصي يُراعى فيه العناصر الشخصية للمتدرب من حيث توافر الصلاحية العلمية والقدرات الذهنية والنفسية لتلقي التدريب، ويُلاحظ هنا أنه من الأسهل تدريب متخصص في تكنولوجيا المعلومات وشبكات الاتصال، حيث يذهب بعض الخبراء إلى أنه يجب أن تتوفر لدى المتدرب خبرة لا تقل عن خمس سنوات في المجالات ذات العلاقة بتكنولوجيات المعلومات كالبرمجة وتصميم النظم وتحليلها وإدارة الشبكات وعمليات الحاسب الآلي⁽⁶⁾.

المطلب الثاني: مبررات التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة وأهميته في مواجهة الجريمة الالكترونية:

برزت معالم التعاون الدولي بصورة عامة مع ما كرسته الأمم المتحدة من مبادئ بغية تحقيق السلام العالمي والرفاهية للشعوب والأمن والاستقرار للمواطن، وفي هذا السبيل يترتب على الدول أن تمد يدها بعضها إلى بعض ليس فقط عن طريق الاتفاقيات الرامية إلى تحقيق مصالح مشتركة، بل عن طريق توفير المعونة الفنية وحتى المساعدة المادية من قبل القادرة منها تجاه الأقل قدرة.

ومن نشأت فكرة قيام منظمة الأمم المتحدة بتجهيز نفسها بأجهزة متخصصة لتوفير المعونة الفنية للدول المحتاجة، حيث تجسدت هذه المعونة في توفير الخبراء المتخصصين في مكافحة الجريمة الالكترونية هدفهم تدريب وتلقين العاملين في ميدان العدالة الجزائية على أحدث الوسائل التقنية، حتى تتوفر لديهم الكفاءات المهنية الضرورية التي تُحَوِّلهم القيام بوظائفهم على أفضل وجه محققين الأهداف المرجوة في مكافحة الجريمة المعلوماتية⁽⁷⁾.

لقد بادرت الأجهزة المتخصصة في الأمم المتحدة⁽⁸⁾ إلى الدعوة لعقد اجتماعات دولية وإقليمية شددت من خلالها على اعتماد التخطيط العلمي في كل مجالات التدخل الوقائي والعلاجي، وعلى إعطاء التدريب المهني أهمية كبرى خاصة في مجال مكافحة الجريمة الالكترونية، ولعل من أهم مبررات ذلك ما يلي:

1- اتساع مسرح ارتكاب جرائم المعلوماتية إلى قارات أو دول متعددة، وسهولة حركة العناصر الإجرامية عن بعد باستغلال التكنولوجيا، وكل ذلك مع وجود إشكاليات وعوائق حادة تُعيق المواجهة والملاحقة، من بينها ضعف الكفاءة التقنية لرجال العدالة؛ كل ذلك يُعد مبررا قويا لتنسيق وتوجيه جهود الدول نحو زيادة فاعلية العاملين في إطار مكافحة الجرائم المعلوماتية؛

2- أن التدريب وسيلة مهمة لإحداث تغيير في الاتجاهات والسلوك لدى المتخصصين في العدالة الجزائية، كما أن التعاون الدولي في هذا مجال كفيلا بتقليل الأثر العالمي للجريمة المعلوماتية؛

3- من غير المقبول أن تعمل المعهد القضائية في معزل عن بعضها البعض، بل هي مطالبة بتنسيق جهودها وتوحيدها من أجل تحسين وتطوير وسائل وأدوات تأهيل القضاة؛

4- يعد التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة الجزائية أمر ضروري، خاصة في ظل افتقار الدول النامية للآليات الحديثة في مواجهة الجريمة الالكترونية، حيث تعاني هذه الدول من نقص الموارد المالية من جهة، ومن جهة أخرى وجود موظفين نالوا تدريباً غير كافٍ للتعامل مع الجرائم العادية ناهيك عن الجرائم الحديثة المعقدة⁽⁹⁾؛

5- ما من دولة يمكنها بنجاح مجابهة هذا التحدي في مواجهة هذه الأنماط المستحدثة من الجرائم ومنها الجرائم الناشئة عن استخدام شبكة الانترنت بمفردها، ولا مفر من مواصلة أجهزة تطبيق القانون في أنحاء العالم تطوير القدرة على التعاون الدولي في المجال التدريبي، ولا مفر للدول المتقدمة من مساعدة الدول النامية لتعزيز مؤسساتها المتخصصة بالتحري والتحقق والمحاكمة من خلال التدريب وسائر أنواع المعونة التقنية⁽¹⁰⁾.

المطلب الثالث: معوقات التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة الجزائية:

إن الغاية الكبرى التي تهدف سلطات الدول إلى تحقيقها هي إقامة العدالة ومكافحة الجرائم بكل أنواعها، وهذا يُعد مطلباً أساسياً لكل الشعوب لا يمكن تحقيقه إلا إذا تم إعداد الكوادر الفنية من الموظفين ورجال الأمن والقضاة وأعوانهم والمحامين وكل من له صلة مباشرة أو غير مباشرة بهذا القطاع إعداداً سليماً⁽¹¹⁾.

وهذا الإعداد يتم من خلال التدريب المستمر لرجال العدالة على أحدث الآليات القانونية والفنية، لكن تطبيق هذا التدريب ليس أمر سهلاً، بل يُثير العديد من الصعوبات التي تشكل حجرة عثرة أمام التعاون الدولي في مجال التدريب، ولعل أهم هذه الصعوبات ما يلي:

- 1- عدم رغبة بعض القيادات الإدارية في بعض الدول في التدريب، لاعتقادهم بدوره السلبي في تطوير العمل من خلال تطبيق ما تعلمه المتدربون في الدورات التكوينية وما اكتسبوه من خبرات؛
- 2- من الصعوبات أيضاً والتي قد تُهدد التعاون في مجال التدريب، ما يتعلق بالفوارق الفردية بين المتدربين وتأثيرها على عملية الاكتساب للمهارات المستهدفة بقوة تامة ومتكافئة لدى مختلف الأفراد المتدربين، سيما في مجال تكنولوجيا المعلومات وشبكات الاتصال، حيث يوجد بعض الأشخاص ممن لا يعي في هذا المجال شيء، وعلى النقيض يوجد من هم على درجة كبيرة من المعرفة والثقافة في هذا المجال⁽¹²⁾؛
- 3- تعد نظرة المتدرب إلى الدورة التدريبية على أنها مرحلة لا طائل منها تهديدا للعملية التدريبية برمتها، وبالطبع تؤثر على فعالية التعاون الدولي في هذا المجال؛
- 4- كما أن هناك صعوبات أخرى تتعلق باختيار البرامج التدريبية والوقت الذي يتم فيه تنفيذ هذه البرامج، فهل يتم تنظيم مثل هذه البرامج قبل الالتحاق بالوظيفة، أم أنه يمكن أن يُصبح تدريب رجال العدالة عملية مستمرة في أثناء مباشرتهم أعمالهم؟ مع الأخذ بعين الاعتبار كثرة الجرائم والقضايا المطروحة أمام العدالة، مما يجعل تفرغ رجال العدالة لحضور الدورات التدريبية أمراً يكتنفه العديد من الصعوبات⁽¹³⁾؛
- 5- كما أن هناك إشكاليات تتعلق بكيفية تقييم البرامج التدريبية وقياس مدى النجاح الذي حققته على أرض الواقع، بالنظر إلى ما تتمتع به الإجراءات القضائية من سرية يُقصد بها تحقيق المصلحة العامة، كما أن تحقيق الأهداف المرجوة من الدورات التدريبية بصفة عامة تعترضه العديد من الصعوبات بعضها يتعلق

بالبيئة التنظيمية، والبعض الآخر يتعلق بالجوانب المادية أو بالبيئة المحلية، أو بطبيعة المتدربين ومدى استعدادهم للاستفادة من الدورات التدريبية وجديتهم في تطبيق ما تعلموه على أرض الواقع⁽¹⁴⁾.

المبحث الثاني: مظاهر التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة في مواجهة الجريمة الالكترونية:

إن الجريمة الالكترونية آخذة في الازدياد والتطور يوماً بعد يوم، حيث وصلت إلى مستويات قياسية مست العالم بأسره جعلته أمام تحدي خطير وصعب، يتمحور حول نجاعة الآليات القانونية والبشرية في التصدي لهذه الظاهرة ذات الآثار العالمية الخطيرة والتي تجاوزت القيود والحدود.

إذ من الواضح أن مواجهة هذه الظاهرة بكفاءة وقدرة يُعد من أصعب التحديات التي تواجه الدول النامية، فهي مقارنة بالدول المتقدمة تُعد فريسة سهلة للمجرمين الذين يستخدمون الوسائل التكنولوجية المتطورة لارتكاب جرائمهم.

ومن هذا المنطلق ظهرت الحاجة ماسة لتكاثف الجهود الدولية لمواجهة الجريمة الالكترونية باعتبارها ظاهرة عالمية، خاصة في مجال تدريب رجال العدالة الجزائية على أحدث الوسائل القانونية والتقنية.

وبالفعل، اعترفت الأمم المتحدة في مناسبات عديدة بضرورة التعاون الدولي بين أجهزة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية من جهة، وبين الدول في ما بينها من جهة أخرى، حول تنمية القدرات القانونية والتقنية لدى رجال العدالة الجزائية، من خلال تكثيف الدورات التدريبية لتبادل الخبرات والمعلومات التكنولوجية.

المطلب الأول: الاتفاقيات الدولية والعربية الداعية للتعاون في مجال تدريب رجال العدالة:

أ- الاتفاقيات الدولية:

لو أمعنا النظر في بعض الصكوك الدولية لوجدنا أنها دعت وبصريح النص إلى ضرورة وجود تعاون بين الدول في مجال التدريب ونقل الخبرات فيما بينها، كما هو الحال في المادة 29 من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000م⁽¹⁵⁾، حيث نصت المادة على ما يلي: " تعمل كل دولة طرف، قدر الضرورة، على إنشاء أو تطوير أو تحسين برنامج تدريب خاص للعاملين في أجهزتها المعنية

بإنفاذ القانون، ومنهم أعضاء النيابة العامة وقضاة التحقيق وموظفو الجمارك وغيرهم من العاملين المكلفين بمنع وكشف ومكافحة الجرائم المشمولة بهذه الاتفاقية، ويجوز أن تشمل البرامج إعارة الموظفين وتبادلهم، وتتناول تلك البرامج، على وجه الخصوص وبقدر ما يسمح به القانون الداخلي، ما يلي:

- المعدات والأساليب الحديثة في إنفاذ القانون، بما في ذلك المراقبة الالكترونية والتسليم المراقب والعمليات السرية؛
- 2- الطرائق المستخدمة في مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية التي تُرتكب باستخدام الحواسيب أو شبكات الاتصالات السلكية واللاسلكية، أو غير ذلك من أشكال التكنولوجيا الحديثة؛
- 3- تساعد الدول بعضها بعضاً على تخطيط وتنفيذ برامج بحث وتدريب تستهدف تقاسم الخبرة في المجالات المشار إليها في الاتفاقية".

كما انعقد في عام 1965 بمدينة ستوكهولم المؤتمر الثالث للأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، والذي حضره لأول مرة بلدان العالم الثالث بأعداد كبيرة، حيث ركز ممثلو حكومات الدول المشاركة على النقاط التالية⁽¹⁶⁾:

- 1- تقديم المساعدة التقنية في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية؛
- 2- إجراء بحوث في الإجرام موجهة نحو منع الجريمة ونحو التدريب المهني؛
- 3- الإيحاء باستخدام مستشارين إقليميين للأمم المتحدة.

ب- الاتفاقيات العربية:

إن التعاون الدولي العربي في مجال تدريب رجال العدالة الجزائية تجسد في العديد من الاجتماعات التي تم عقدها في إطار التنسيق بين المعاهد القضائية العربية لتوفير التدريب والتأهيل المناسبين لأعضاء الهيئات القضائية العربية، وقد تمخضت هذه الاجتماعات عن الاتفاق على إعداد مشروع اتفاقية للتعاون بين المعاهد القضائية العربية تسمى اتفاقية عمان، والتي وُقعت في 09 أبريل 1997م، حيث جاء في

ديباقتها أنه من غير المقبول أن تعمل المعاهد القضائية في معزل عن بعضها البعض، بل هي مطالبة بتنسيق الجهود وتوحيدها من أجل تحسين وتطوير وسائل وأدوات تأهيل رجال العدالة⁽¹⁷⁾.

كما دعت حكومات دول الأعضاء في مجلس التعاون لدول الخليج العربي بتفعيل التعاون بين المراكز والمعاهد التدريبية والقانونية والقضائية، حيث قرر وزراء العدل للدول المشاركة في الاجتماع السادس والعشرين المنعقد في أكتوبر 2014، عقد اجتماع سنوي للمدراء ورؤساء المراكز والمعاهد التدريبية والقضائية لتبادل الخبرات في مجال التدريب في التخصصات القانونية بجميع أشكالها⁽¹⁸⁾.

وتجدر الإشارة إلى أنه تم تجسيد التعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة، حيث أن النيابة العامة في جمهورية مصر العربية تعقد العديد من الندوات والمؤتمرات وحلقات النقاش، وتشارك فيها سواء عُقدت داخل مصر أو خارجها، بالإضافة إلى أنه يتم إرسال أعضاء النيابة من مختلف الدرجات في برامج تدريبية خارجية وذلك بالتعاون مع أجهزة النيابة العامة في الدول الأخرى والهيئات الدولية، وهذا بهدف الإطلاع على أحدث النظم المقارنة في مواجهة الجرائم⁽¹⁹⁾.

المطلب الثاني: الآليات المعتمدة في مجال التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة

إن من أهم الآليات المعتمدة في مجال التعاون الدولي لتدريب رجال العدالة هي عقد ندوات ومؤتمرات أو ورش عمل جماعي تكون متخصصة في مواجهة الجرائم، تُعقد على المستوى الدولي والإقليمي، حيث تُقدم هذه الفعاليات العلمية العديد من الأبحاث ذات الصلة بالمستجدات المتعلقة بالجرائم المُستحدثة، من خلال تحليل ومناقشة أبعادها بعقلية ناجحة، مما يُمكن رجال العدالة المعنيين بالوقاية ومكافحة هذه الجرائم التعرف على أساليب ارتكابها وأخطارها، كما تمكنهم من معرفة الآليات الناجعة للوقاية منها ومكافحتها بأساليب تتناسب وتفوق أساليب ووسائل مُرتكبيها.

كما يتم على هامش هذه المؤتمرات أو الندوات عقد لقاءات مشتركة تتمحور حول تبادل الخبرات والآراء القانونية والفنية المتخصصة لمواجهة الجرائم المستحدثة بما فيها الجرائم الالكترونية.

وتمثل كافة هذه اللقاءات وحلقات المناقشة وسيلة طيبة للحوار والمناقشة والتشاور للتعارف وتبادل الرأي والخبرة وطرح الأفكار والتصورات حول سبل مكافحة الجرائم المستحدثة⁽²⁰⁾.

كما يتم تحقيق التدريب عن طريق تنظيم دورات تدريبية للعاملين في أجهزة العدالة الجزائية والمعنيين بمكافحة الجريمة على المستوى الدول، وتعد هذه الصور أكثر تطورا للتعاون الدولي الذي يستهدف تقريب وجهات النظر وتوحيد المفاهيم بين المشاركين، وكذا تبادل الخبرات والتعرف على أحدث التطورات في مجال الجريمة سيما المعلوماتية وأساليب مكافحتها، وغالبا ما يجري تنظيم مثل هذا التدريب من خلال المنظمات أو الدول أو الأجهزة الكبرى ذات المستوى العالي⁽²¹⁾.

أما في ما يتعلق بالمنهج التدريبي فيجب أن يشتمل على بيان بالمخاطر والتهديدات ونقاط الضعف وأماكن الاختراقات لشبكة المعلومات وأجهزة الحاسب الآلي، مع ذكر مفاهيم معالجة البيانات وتحديد نوعية وأنماط الجرائم المعلوماتية، وبيان لأهم الصفات التي يتميز بها المجرم المعلوماتي، والدوافع وراء إرتكاب الجريمة المعلوماتية.

أما في ما يتعلق بمنهج التدريب في مجال التحقيق فإنه يشتمل على ما يلي:

- 1- إجراءات التحقيق؛
- 2- التخطيط للتحقيق؛
- 3- تجميع المعلومات وتحليلها؛
- 4- أساليب المواجهة والاستجواب؛
- 5- مراجعة النظم الفنية للبيانات؛
- 6- أساليب المعمل الجنائي.

بالإضافة إلى ذلك لا بد وأن يشتمل على ما يتعلق بالفتيش والضبط وكيفية استخدام الحاسب الآلي كأداة للمراجعة والحصول على أدلة الاتهام وما يخص الملاحقة الدولية والتعاون المشترك⁽²²⁾.

كما نشير إلى ضرورة تبني الدول آلية التعاون المشترك في تدريب رجال العدالة على إستراتيجية التخطيط الأمني لمواجهة الجريمة الالكترونية والذي يجب أن يحتل المرتبة الأولى في التعاون الدولي العربي على أن يتناول المستويات التالية⁽²³⁾:

1- المستوى القيادي: ويتم فيه التدريب من خلال اجتماعات علمية تضم القياديين الأمنيين من مختلف الدول للتدريس والتباحث حول الأسس الإستراتيجية الأمنية، وسبل تحقيق الخطط الأمنية ورسم سياسة عمل الأجهزة الأمنية المكلفة بالتخطيط والتنفيذ.

2- المستوى التخطيطي: يتم من خلال ندوات علمية تضم المسؤولين عن التخطيط الأمني لدراسة منهجية وضع الخطط الأمنية ومضمون هذه الخطط ومتطلباتها، وتحديد الأهداف وذلك في ضوء التوجيهات الصادرة على المستوى القيادي.

3- المستوى التنفيذي الميداني: يتم التعاون الدولي العربي في هذا المجال ضمن حلقات دراسية قصيرة أو متوسطة المدى، ووفق برامج تتناسب مع ضرورات التدخل الميداني لمكافحة الجريمة، كما يتم في هذا المستوى تلقين وتدريب رجال العدالة على استخدام الوسائل التقنية الحديثة من خلال إجراء تدريبات ميدانية تحاكي واقع الجريمة وسلوكات المجرم المعلوماتي.

مما سبق يُمكن القول أن تطوير الثقافة الحاسوبية وسط رجال القانون والشرطة، وربطها بالثقافة القانونية والشرطية التقليدية يكفل للأجهزة الأمنية والقضائية تحقيق النجاح الباهر في مواجهة جرائم المعلوماتية، فكفاءة رجال العدالة في مواجهة الجرائم الحديثة والوقائع المستجدة مرتبط بمدى تطوير العملية التدريبية والارتقاء بأساليب تحقيقها لأهدافها.

الخاتمة:

مما سبق يتضح جليا الدور الكبير والهام للتعاون الدولي في مجال تدريب رجال العدالة، حيث أكدت العديد من التقارير والتحقيقات في مجال جرائم المعلوماتية على أهمية التعاون الدولي بين أجهزة العدالة في مكافحة هذه الجرائم، مؤكدة على استحالة قيام أي دولة بمفردها القضاء على هذه الجرائم ذات الأبعاد العالمية العابرة للحدود دونما إهتمام بتدريب رجال العدالة الجزائية على أحدث الوسائل القانونية والتقنية بالتعاون مع باقي الدول، خاصة تلك المتطورة في مجال مكافحة جرائم المعلوماتية.

ورغم الجهود المبذولة من قبل المجتمع الدولي في تعزيز التعاون والتنسيق بين مختلف الدول في مواجهة الجريمة الالكترونية، خاصة في مجال تدريب رجال العدالة، إلا أن هناك العديد من الصعوبات تتعلق

بالجوانب المادية أو البيئة الدولية والإقليمية أو بطبيعة المتدربين ومدى استعدادهم للاستفادة من الدورات التدريبية وجديتهم في تطبيق ما تعلموه على أرض الواقع، ومن أجل التغلب على هذه الصعوبات يُمكن تقديم بعض التوصيات التالية:

- 1- ضرورة حث الدول على تضمين قوانينها ما يُشير إلى إلزامية تجسيد التعاون في مجال التدريب، إضافة إلى إبرام اتفاقيات ثنائية أو مشتركة بين عدة دول في هذا المجال؛
- 2- ضرورة إنشاء معاهد دولية وإقليمية متخصصة في تدريب رجال العدالة مع وجود تنسيق وتعاون بين هذه المعاهد وتلك المُنشئة محليا في كل دولة؛
- 3- الأخذ بعين الاعتبار عدم الاكتفاء بالتدريب النظري الذي يأخذ شكل ملتقيات ومحاضرات، بل يجب التركيز كذلك على التدريب الميداني، من خلال تدريب رجال العدالة على استخدام الوسائل التقنية الحديثة في مواجهة جرائم المعلوماتية؛
- 4- تدريب رجال العدالة في الدول النامية من اجل التعرف على الجرائم ذات العلاقة بالحاسب الآلي وشبكات الانترنت وصفحات المواقع العالمية بأنماطها المختلفة وفق المفاهيم المعتمدة في الدول المتقدمة؛
- 5- ضرورة التركيز على البرامج التدريبية التي تُكسب رجال العدالة مهارات التعرف على الأدلة الجنائية الالكترونية والأدلة الرقمية وكيفية جمعها وتحليلها وتأمينها.

قائمة المراجع:

أ- الكتب:

- 1- السيد عرفة، " تدريب رجال العدالة وأثره في تحقيق العدالة"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2005.
- 2- مصطفى العوجي، " أساليب التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1993.

ب- أطروحات ورسائل جامعية:

- 1- فيصل بدري، " مكافحة الجريمة المعلوماتية في القانون الدولي والداخلي " أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2017-2018.
- 2- صالح محمد النويجم، " تقويم الكفاءة العملية التدريبية في معاهد التدريب الأمنية بمدينة الرياض من وجهة نظر العاملين فيها"، رسالة ماجستير في العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2005.

ج- بحوث ومقالات علمية:

- 1- هشام محمد فريد رستم، "الجرائم المعلوماتية، أصول التحقيق الجنائي والفني"، بحث مقدم لمؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد الثاني، الطبعة الثالثة، 2004.
- 2- قسم منع الجريمة والعدالة الجنائية بالأمم المتحدة، " التعاون الفني في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية في الدول العربية"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1998.
- 3- يوسف حسن يوسف، " الجرائم الدولية للانترنت"، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى، 2011.

الاتفاقيات الدولية والإقليمية والعربية:

- 1- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية لسنة 2000م.
- 2- المؤتمر الثالث للأمم المتحدة لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين المنعقد بمدينة ستوكهولم سنة 1965.
- 3- اتفاقية عمان للتعاون بين المعاهد القضائية العربية ، وُقعت في 09 أبريل 1997م.

مواقع الانترنت:

1- حسين بن سعيد بن سيف الغافري، " الجهود الدولية في مواجهة جرائم الانترنت"، مقال منشور في الموقع الالكتروني التالي:

<https://knowledgemanagements.files.wordpress.com/2014/09/d8a7d984d8aad8b9d8a7d988d986-d8a7d984d8afd988d984d98a-d981d98a-d985d983d8a7d981d8add8a9-d8acd8b1d8a7d8a6d985-d8a7d984d8a7d986d8aad8b1.pdf>

2- الأمين العام للمؤتمر الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، " خمسون سنة من مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: إنجازات الماضي وآفاق المستقبل"، تقرير منشور في الموقع الالكتروني التالي:

https://digitallibrary.un.org/record/566782/files/A_CONF.203_15-AR.pdf

3- الموقع الرسمي للتعاون العدلي والقضائي لدول الخليج:

<http://www.gcc-sg.org/ar-sa/Achievements/LegalandJudicialCooperation/Page/Legalandjudicialcooperation.aspx>

الهوامش:

(1) هشام محمد فريد رستم، "الجرائم المعلوماتية، أصول التحقيق الجنائي والفني"، بحث مقدم لمؤتمر القانون والكمبيوتر والانترنت، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات العربية المتحدة، المجلد الثاني، الطبعة الثالثة، 2004، ص 439.

(2) صالح محمد النويجم، "تقويم الكفاءة العملية التدريبية في معاهد التدريب الأمنية بمدينة الرياض من وجهة نظر العاملين فيها"، رسالة ماجستير في العلوم الإدارية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2005، ص 9.

(3) محمد السيد عرفة، "تدريب رجال العدالة وأثره في تحقيق العدالة"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2005، ص 02.

(4) التوصية الصادرة من اللجنة الفنية المتخصصة بدراسة سبل مكافحة الجرائم الالكترونية بدول مجلس التعاون الخليجي، الاجتماع الأول المنعقد بالأمانة العامة للمجلس بالرياض بالمملكة العربية السعودية في 04 و 05 افريل 2004.

(5) نفس المرجع، ص 09.

(6) هشام محمد فريد رستم، المرجع السابق، ص 496.

(7) مصطفى العوجي، "أساليب التعاون الدولي في مجال التخطيط الأمني"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1993، ص 100 وما يليها.

(8) يعد قسم الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية من الأجهزة المتخصصة لدى الأمم المتحدة، حيث يعد المستودع المركزي للخبرات الفنية العالمية في أمور منع الجريمة والعدالة الجنائية، إذ يتحمل القسم مسؤولية رئيسية داخل نظام الأمم المتحدة لتسهيل التعاون الفني في ميدان العدالة وتقديم المساعدات والخدمات الاستشارية، أنظر: قسم منع الجريمة والعدالة الجنائية بالأمم المتحدة، "التعاون الفني في ميدان منع الجريمة والعدالة الجنائية في الدول العربية"، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 1998، ص 76.

(9) نفس المرجع، ص 73.

(10) حسين بن سعيد بن سيف الغافري، "الجهود الدولية في مواجهة جرائم الانترنت"، مقال منشور في الموقع الإلكتروني التالي:

<https://knowledgemanagements.files.wordpress.com/2014/09/d8a7d984d8aad8b9d8a7d988d986-d8a7d984d8afd988d984d98a-d981d98a-d985d983d8a7d981d8add8a9-d8acd8b1d8a7d8a6d985-d8a7d984d8a7d986d8aad8b1.pdf>، تم الاطلاع على الموقع بتاريخ 2019/03/18، على الساعة 21:00.

(11) محمد السيد عرفة، المرجع السابق، ص 04.

(12) فيصل بدري، "مكافحة الجريمة المعلوماتية في القانون الدولي والداخلي" أطروحة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 01، 2017-2018، ص 112.

(3) محمد السيد عرفة، المرجع السابق، ص 05.

(14) نفس المرجع، ص 05.

(15) اعتمدت الاتفاقية وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الخامسة والخمسون، المؤرخة في 15 نوفمبر 2000.

(16) الأمين العام للمؤتمر الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، "خمسون سنة من مؤتمرات الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية: إنجازات الماضي وآفاق المستقبل"، تقرير منشور في الموقع الإلكتروني التالي:

https://digitallibrary.un.org/record/566782/files/A_CONF.203_15-AR.pdf، ص 04، تاريخ الاطلاع:

2019/03/20، على الساعة 20:17.

(17) محمد السيد عرفة، المرجع السابق، ص 20.

(18) الموقع الرسمي للتعاون العدلي والقضائي لدول الخليج، مقال منشور في الموقع:

<http://www.gcc-sg.org/ar-sa/CooperationAndAchievements>

[LegalandJudicialCooperation/Achievements/](http://www.gcc-sg.org/ar-sa/CooperationAndAchievements/LegalandJudicialCooperation/Achievements/)

، تم الإطلاع بتاريخ 20/03/2019 على الساعة: 21:39. /Pages/Legalandjudicialcooperation.aspx

(19) فيصل بدري، المرجع السابق، ص 87.

(20) يوسف حسن يوسف، " الجرائم الدولية للانترنت"، المركز القومي للإصدارات القانونية، الطبعة الأولى، 2011، ص 181.

(21) فيصل بدري، المرجع السابق، ص 84.

(22) هشام محمد فريد رستم، المرجع السابق، ص 497.

(23) مصطفى العوجي، المرجع السابق، ص 109-110.